

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦ لسنة ٢٠٠٧

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

**قرر :**

(المادة الأولى)

**يندب كل من السادة :**

- المستشار / محمد حنفي محمد عثمان - مساعدًا لوزير العدل لشئون الهيئة العامة لصدق أبنية دور المحاكم والشهر العقاري .

- المستشار / عزت عبد الوهاب أبو الخير - مساعدًا لوزير العدل لشئون التحقيقات والدعوى القضائية .

- المستشار / بولس فهمي اسكندر بولس - مساعدًا لوزير العدل لشئون التنمية الإدارية والمالية والمطالبات القضائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

**حسني مبارك**